ظهراني جهنم الحديث وقال ابو سعيد بلغني ان الجسر ارق من الشعر واحد من
السيف وجوز القاضي عياض ان يكون مخلوقا الان لجهنم ويكون
معنى قوله في الحديث يضرب اي يوذن بالمرور عليه او يخلقه الله حين
يضربه على جهنم ووقت المرور عليه بعد الحساب من بعد ما اه فعل بنجا
جعلنا الله من الناجين قال الحليمي لم يثبت انه ينبغي الخروج للمومنين
من النار فيجوزوا عليه الى الجنة او يراد ثم يعادلهم او الابعاد او تصعد
به الملايكة الى السور الذي في الاعراف وظاهر قوله يجوزه العباد بقدر
اي على قدر اعمالهم التي كانوا يفعلونها في الدنيا شمول ذلك للمومنين
والكافرين وزعم بعضهم ان الكفار لا يمرون على الصراط لانهم للنار والاول
ظاهر ما في الصحيحين من قوله صلى الله عليه وسلم انه جسر يضرب على ظهراني
جهنم يمر عليه جميع الخلايق فناجون اي فايزون مخلصون متفاوتون اي متفاضلون
في سرعة النجاة اي العجلة عليه من نار جهنم على الصراط متفاوتون في سرعة
النجاة وقوم اوبقتهم اي اهلكتهم فيها اي في نار جهنم اعمالهم والظاهر
انهم ايضا متفاوتون في سقوطهم في النار ويدل له ما في مسلم فيمر
المسلمون كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكاجاويد الخيل والركاب
فناج مسلم ومخدوش مرسل ومكدوس في نار جهنم المكدوس [illegible]
المدفوع وما يجب اعتقاده الايمان اي التصديق بوجود حوض رسول الله
نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ترده اي تاتيه امته اي اتباعه حين خروجهم
من قبورهم عطاشا يشربون منه لا يظما بالعطش من شرب منه ابدا ويذاد
بذال معجمة ثم دال مهملة يطرد ويبعد عنه من بدل بالارتداد او غيره في العقايد
كاهل الاهوا او بالمعاصي لكن المتبدل بالارتداد مخلد في النار والمبدل
بالمعاصي في مشية الله تعالى حتى يمضي فيه مراده روى مسلم انه صلى
الله عليه وسلم قال اني على الحوض حتى انظر من يرد علي منكم وسيوخذ
ناس دوني فاقول يا رب ومن امتي فيقال اما شعرت ما عملوا بعدك والله
ما برحوا بعدك يرجعون على اعقابهم ولا يخطر ببالك ان الحوض على وجه
هذه الارض وانما يكون وجوده على الارض المبدلة وهي ارض بيضا كالفضة
لم يسفك فيها دم ولم يظلم على ظهرها احد قط فافهم في الترمذي

مرفوعا

مرفوعا ان لكل نبي حوضا وانهم ليتباهون ايهم اكثر واردة واني لارجو ان
اكون اكثرهم واردة وقد اتفق الشيوخ على ان قول الشيخ وان الايمان
قول باللسان واخلاص بالقلب وعمل بالجوارح لم يرد بانه على انه مما يجب
اعتقاده وان اوهم كلامه ذلك لعطفه على ما يجب اعتقاده لان الاجماع
على ان من امن بقلبه وصدق بلسانه ولم يعمل بجوارحه ولم يعتقد ان الايمان
مجموع من هذه الثلاثة انه مومن وانما ذكره توطية لبيان اربع فوايد
اشار الى اولاها بقوله يزيد اي الايمان من حيث هو بسبب زيادة الاعمال
وينقص بسبب نقص الاعمال فيكون فيها اي الاعمال النقص ومنها الزيادة
ما ذكره من زيادة الايمان ونقصانه باعتبار الثمرات هو مذهب جماعة من
اهل العلم من سلف الامة وخلفها وهو احد قولي مالك وكان اولا يقول
يزيد ولا ينقص وظاهر كلام بعضهم انه المشهور واطلاق اسم الايمان
على الاعمال متفق عليه عند اهل الحق قال تعالى وما كان الله ليضيع
ايمانكم اجمعوا على ان المراد صلاتكم ثم اشار الى الفايدة الثانية
بقوله فلا يكمل قيل معناه لا يصح قول الايمان وهو التلفظ بالشهادتين الا بالعمل
اي بعمل الجوارح وما ذكره مبني على القول بان العمل داخل في حقيقة الايمان
وقيل الكمال في كلامه على ظاهره وهو مبني على القول بان العمل غير داخل
في حقيقة الايمان وهو ما ذكره اول الباب وعليه اذا اخل كان ايمانه
كاملا منجيا من النار واذا لم يعمل صح ايمانه وكان غير كامل ثم اشار
الى الفايدة الثالثة بقوله ولا يعني يكمل بمعنى لا يصح قول وعمل صحيح
مما يفتقر الى نية الا بنية اي قصد وانما قيدنا بقولنا مما هو مفتقر
الى نية لان من الاقوال والافعال ما لا يفتقر الى نية كذكر والنجاسة
ورد الودايع والمغصوب والاذان وقراة القران ثم اشار الى الفايدة
الرابعة بقوله ولا اي ولا يكمل بمعنى لا يصح قول وعمل ونية الا بموافقة السنة
النبوية موافقتها اتباعه صلى الله عليه وسلم فيما جا به صلى الله عليه وسلم
واتباع السلف الصالح قال تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
وقال عليه الصلاة والسلام عليكم بسنتي وسنة الخلفا الراشدين الحديث فثبت
بذلك ان القول والعمل يجب ان يكونا معروضين على السنة فما وافقها فهو

Copyright © King Saud University